

الائمة المُضَلُّونَ، وَاخْتِلَافُ الْعُلَمَاءِ، وَالْتَّعَصُّبُ لِلْفُقَهَاءِ، وَتَتْبِعُ الرُّخْصَ

الخطبة الأولى:

الحمدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا بِدِينِ بَيْنِ وَاضْحَىٰ وَجَعَلَنَا فِي خَيْرِ أُمَّةٍ أُخْرَجَتْ لِلنَّاسِ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ التَّارِكُ أُمَّتَهُ عَلَىٰ
شَرِيعَةٍ لَّيْلَهَا كَنَهَارِهَا فِي الوضُوحِ وَالظُّهُورِ، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسِلِّمْ وَبَارِكْ عَلَيْهِ
وَعَلَىٰ أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتَبَاعِهِ عَلَىٰ سُنْنَتِهِ إِلَىٰ يَوْمِ يُبَعَّثُونَ.

أَمَّا بَعْدُ، فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَالسُّنْنَةِ:

لقد خافَ عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ صِنْفًا خَطِيرًا مِنَ النَّاسِ، خَافَ أَنْ تَأْخُذُوا الْعِلْمَ
الشَّرِّ عَيَّ عَنْهُمْ، وَأَنْ تَسْمَعُوا لَهُمْ، وَأَنْ تَسْتَقْفُوا هُمْ، وَأَنْ تَحْضُرُوا عِنْدَهُمْ، وَأَنْ
تَجْلِسُوا إِلَيْهِمْ، وَأَنْ تَقْدُمُوا إِلَيْهِمْ، فَصَحَّ أَنَّهُ قَالَ: ((إِنِّي لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي
إِلَّا الْأَئمَّةُ الْمُضَلِّلُونَ))، وَهُمْ: «الْدُّعَاءُ إِلَى الْبَدْعِ وَالضَّلَالَاتِ وَالْفِسْقِ
وَالْفُجُورِ عَنْ طَرِيقِ تَحْرِيفِ أَدِلَّةِ الشَّرِيعَةِ، وَالْكَذْبِ فِي الْعِلْمِ وَعَلَى الْعُلَمَاءِ،
وَالْقُولُ فِي مَسَائِلِ الدِّينِ بِالْهَوْى وَلَيْسَ بِالْأَدِلَّةِ، وَبِالتَّلْبِيسِ عَلَى النَّاسِ فِيهَا»،
وَهُوَ لَاءُ الْأَئمَّةِ الْمُضَلِّلُونَ قَدْ لَيْسُوا إِلَّا ضَلَالُنَا لِبَاسُ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ، وَالْفَقِيهِ
وَالْفُقَهَاءِ، وَالْفَتُوْى وَالْإِفْتَاءِ، وَالْوَعْظِ وَالْوُعَاظِ، وَالْخُطْبَ وَالْخُطَبَاءِ،
وَالْدَّعْوَةُ وَالْدُّعَاءُ، وَيَا وَيْلَ مَنْ تَابَعَهُمْ، وَيَا لِخَسَارَةِ مَنْ أَخْذَ عَنْهُمْ، وَيَا
لِضَلَالِ وَهَلْكَةِ الْمُقْتَدِيِّ بِهِمْ، إِذْ صَحَّ أَنَّ حُذِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَأَلَ النَّبِيَّ
عَنْهُمْ، وَعَنْ شَرِّهِمْ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ
الْخَيْرُ مِنْ شَرٍّ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ، دُعَاءُ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ
مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدْفُوهُ فِيهَا»)، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «هُمْ مِنْ
جَلْدَنَا وَيَكَلُّمُونَ بِالسِّنَنَا»))، وَجَعَلُهُمُ النَّبِيُّ دُعَاءً عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ:
لأنَّ الْبَدْعَ وَالضَّلَالَاتِ وَالْفِسْقَ وَالْفُجُورَ لَا تَقْوِدُ إِلَى النَّارِ وَالْعَذَابِ فِيهَا.

فَأَهْلُ الْحَقِّ وَالسُّنْنَةِ وَالْحَدِيثِ أَتَبْاعُ السَّلَفِ الصَّالِحِ: يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى
الْتَوْحِيدِ وَالسُّنْنَةِ، وَاتِّبَاعِ الدَّلِيلِ، وَالْقِيَامِ بِالطَّاعَاتِ، وَتَرْكِ الشَّرَكَيَّاتِ وَالْبَدْعِ
وَالْمَعَاصِي، وَالْبُعْدُ عَنْ دُعَائِهَا وَأَمَاكِنِهَا، وَلِرَوْمِ الْجَمَاعَةِ، وَطَاعَةِ الْحُكَّامِ
فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَيُقْيِمُونَ دَلَائِلَ ذَلِكَ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ الصَّحِيَّةِ
وَأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ الثَّابِتَةِ وَإِجْمَاعَاتِ الْعُلَمَاءِ.

وَالْأَئمَّةُ الْمُضْلُّونَ: يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى الْبَدْعِ وَالشَّرِكَيَّاتِ وَالْمُنْكَرَاتِ، فَيُسُوِّغُونَ الْبَدْعَ، وَيُجُوَّزُونَ الشَّرِكَيَّاتِ، وَيُجَرِّوْنَ عَلَى اقْتِرَافِ الْمُعَاصِي، وَيُسَهِّلُونَ الْمُنْكَرَاتِ، وَيَسْقُونَ عَصَمَ الطَّاغِيَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْبَلَادِ وَالْدَّوْلَةِ، بِمَا حَرَّفُوهُ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبُوَّيَّةِ، وَاقْتَرَوْهُ عَلَى الشَّرِيعَةِ وَالسَّلَفِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْفُقَهَاءِ، وَلَبَسُوهُ مِنَ الْعَقَائِدِ وَالْأَحْكَامِ عَلَى النَّاسِ وَدَلْسُوهُ، حَتَّى إِنَّهُ بِسَبِّبِهِمْ افْتَرَقَتْ أُمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي دِيَنِهَا إِلَى فِرَقٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا، فَصَحَّ وَتَوَاتَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي شَأْنِهِمْ: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَفْتَرَقَنَ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَاثْتَانٍ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ)), وَلَقَدْ عَانَتِ الْبُلْدَانُ وَالْعِبَادُ مِنْ ضَلَالَاتِهِمْ، وَتَسْوِيغِهِمْ لِلضَّلَالَاتِ، حَتَّى كُثُرَ بِسَبِّبِهِمْ مِنْ يُشْرِكُ مَعَ اللَّهِ فِي عِبَادَتِهِ، وَيَدْعُو غَيْرَ اللَّهِ مَعَ اللَّهِ، وَيَصْرُفُ عِبَادَةَ الدُّعَاءِ لِغَيْرِ رَبِّهِ وَخَالِقِهِ، فَيَقُولُ دَاعِيًّا غَيْرَ اللَّهِ: «فَرِّجْ عَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَدِدْ يَا بَدَوِيُّ، أَغْثِنَا يَا جَيْلَانِيُّ، ادْفِعْ عَنَّا يَا عَيْدَرُوسَ، شَيْبَنَ اللَّهِ يَارَفَاعِيُّ»، وَزَادَتْ بِسَبِّبِهِمْ الْقُبُورُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَالْبَنَاءُ عَلَى الْقُبُورِ، وَالنَّاسُ حَوْلَ هَذِهِ الْقُبُورِ يُمَارِسُونَ الشَّرِكَيَّاتِ وَالْبَدْعِ وَأَنْوَاعَ مِنَ الْمُعَاصِي، وَانْتَشَرَتْ بِسَبِّبِهِمْ الْبَدْعُ فِي الْمُنَاسِبَاتِ وَالْمَسَاجِدِ وَالْمَعَاهِدِ الْدِينِيَّةِ وَالْأَرْبَطَةِ وَالْزَّوَّاِيَا وَالْخَلُوَاتِ وَالْبُيُوتِ وَالْحَجَّ وَالْعُمَرَةِ وَالْأَعِيَادِ وَالْمَوَالِدِ وَالْمَقَابِرِ وَالْجَنَائزِ وَالْمَاتِمِ وَالْاحْتِفَالَاتِ وَالْزَّوَاجَاتِ، وَتَوَسَّعَ بِسَبِّبِهِمْ تَسَاهُلُهُمُ الْإِقْبَالُ عَلَى الْمُحرَّماتِ، وَارْتَيَادُ أَمَاكِنِهِمْ، وَالْإِسْتِجَابَةُ لِدُعَائِهِمْ، وَمُشَاهَدَةُ قُنُوَّاتِهِمْ، وَحَصَّلَتْ بِسَبِّبِهِمِ الْثُورَاتُ، فَذَهَبَ أَمْنُ النَّاسِ، وَتَشَرَّدُوا فِي الْأَرْضِ، وَانْكَسَرَ الْاِقْتَصَادُ، وَتَوَسَّعَ الْفَقْرُ، وَامْتَلَأَتِ الْمُسْتَشْفَيَاتُ بِالْقَتْلَى وَالْجَرَحَى وَالْمَرْضَى، وَانْقَسَمَتِ الْبَلْدُ الْوَاحِدُ إِلَى دُوَيْلَاتٍ، وَحَلَّتْ بِسَبِّبِهِمُ الْحِزَبِيَّاتُ وَالْعَدَاوَاتُ، فَتَحَرَّبَ النَّاسُ إِلَى أَحْزَابٍ وَجَمَاعَاتٍ وَفِرَقٍ، وَانْتَشَرَ التَّكْفِيرُ، وَحَصَّلَ الْإِرْهَابُ وَالْتَّفْجِيرُ، وَعَادَى النَّاسُ أَوْطَانَهُمْ وَحُكَّامَهُمْ وَقَبَائِلُهُمْ وَمُجَمَعَاهُمْ، وَبِسَبِّبِ أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَتَنَاقُضَاتِهِمْ تَجَرَّأَ الْعَلَمَانِيُّونَ وَاللَّبَرَالِيُّونَ وَاللَّادِينِيُّونَ وَالْتَّغْرِيَيُّونَ عَلَى تَنْقُصِ دِيَنِ اللَّهِ، وَالْتَّشْكِيكَ فِي أَصْوَلِهِ وَفُرُوعِهِ، وَتَشْوِيهِ صُورَةِ وَأَحْكَامِ وَتَشْرِيعَاتِ الإِسْلَامِ، وَتَبْغِيَضِهِ إِلَى الْخُلُقِ.

فِيَا وَيْلَهُمْ ثُمَّ يَا وَيْلَهُمْ مِنْ خَطَايَاهُمْ وَخَطَايَا مِنْ يُضْلَلُونَ مِنَ النَّاسِ، فَقَدْ قَالَ رَبُّهُمْ سُبْحَانَهُ فِي تَرْهِيَّهِ الشَّدِيدِ: {لَيَحْمِلُوا أُوزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ أُوزَارِ الدِّينَ يُضْلُّونَهُمْ}، وَصَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبَعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا)).

أَهْلُ الْإِسْلَامِ وَالسُّنْنَةِ:

إِنَّ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ الْكَبِيرَى بِعِبَادِهِ وَضُوْحَ نُصُوصِ أَحْكَامِ شَرِيعَتِهِ، وَاتِّضَاحَ الْحَالَالِ مِنَ الْحَرَامِ، وَظُهُورَ الْحَقِّ بِالدَّلِيلِ عَلَى الْبَاطِلِ، وَتَمَيِّزُ التَّوْحِيدِ مِنَ الشَّرِكِ، وَالسُّنَّةُ مِنَ الْبَدْعَةِ، وَالطَّاعَةُ مِنَ الْمُعْصِيَةِ، وَالْفَضْلِيَّةُ مِنَ الرَّذِيلَةِ، وَالْحِجَابُ مِنَ السُّفُورِ، وَالسِّتْرُ مِنَ الْعُرِيِّ، وَالصَّلَاحُ مِنَ الْفَسَادِ، وَبُرُوزُ أَدَلَّةِ ذَلِكِ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ وَتَبَيْنَهَا، فَلَا يَحْتَجُنَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِنْسَانٌ أَوْ يَتَعَذَّرُ لِنَفْسِهِ أَوْ أَمَامَ غَيْرِهِ عَلَى شُرْكِيَّاتِهِ وَبَدْعِهِ وَمَعَاصِيهِ وَقَبَائِحِهِ وَمُنْكَرِاتِهِ وَتَقْرِيْطِهِ فِي دِينِهِ بِعَالَمٍ أَوْ طَالِبٍ عِلْمٍ أَوْ مُفْتُّ أَوْ دَاعِيَةٍ أَوْ خَطِيبٍ أَوْ غَيْرِهِمْ، وَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيِّنَاتِ لِيَلْهَا كَتْهَارَةً، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالَكُ))، وَصَحَّ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: ((إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبَهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبَرَ لِدِينِهِ وَعَرَضَهُ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ))، وَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضْلُلُ عَلَيْهَا}، وَكَمَا أَنَّ الْعَالَمَ وَطَالِبَ الْعِلْمِ مَأْمُورٌ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، فَكَذِلِكَ بِأَقِيَّ النَّاسِ، وَكَمَا أَنَّهُمَا مَأْمُورُانِ بِتَعْلِمِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِمَا وَيَسْتَقِيمُ بِهِ دِينُهُمَا، فَكَذِلِكَ بِأَقِيَّ النَّاسِ، وَفِي الْحَدِيثِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيْضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ))، وَنَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ الْمَالِكِيُّ - رَحْمَةُ اللَّهِ - أَنَّ اتِّفَاقَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ مِنَ الْعِلْمِ مَا تَعْلَمُهُ فَرْضٌ مُتَعِّنٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ.

أَهْلُ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ:

إِنَّ الْعُلَمَاءَ الرَّاسِخِينَ الْأَثِيَّاتَ بَشَّرُوا، وَيَحْصُلُ الْخَطَا مِنْهُمْ فِي الْمَسَائِلِ وَالْأَحْكَامِ الشَّرِيعِيَّةِ بِدَلَالَةِ نُصُوصِ الشَّرِيعَةِ وَاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ، وَمَنْ دُونُهُمْ فِي الْعِلْمِ أَوْلَى بِالْخَطَا وَأَكْثَرُ، فَانْتَهُوا إِلَيْهِمِ الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ:

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: لَا يَجُوزُ مُتَابَعَةُ وَتَقْلِيْدُ الْعُلَمَاءِ فِيمَا أَخْطَوْا فِيهِ، وَمَا خَالَفَ مِنْ كَلَامِهِمْ نُصُوصَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ، وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ مَالِكُ - رَحْمَةُ اللَّهِ -: «إِنَّمَا أَنَا بَشَّرٌ أَخْطِيُّ وَأَصِيبُ، فَانظُرُوا فِي رَأِيِّي، فَكُلُّ مَا وَاقَفَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَخُذُوا بِهِ، وَكُلُّ مَا لَمْ يُوَافِقِ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَأَتْرُكُوهُ»، وَجَاءَ نَحْوُهُ وَبِمَعْنَاهُ أَيْضًا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَالَ الْعَلَمَةُ الصَّنَعَانِيُّ - رَحْمَةُ اللَّهِ -: «وَأَمَّا الْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ: فَإِنَّ كُلَّا مِنْهُمْ مُصَرِّحٌ بِأَنَّهُ لَا يُقْدِمُ قَوْلُهُ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، وَمَنْ تَابَعَهُمْ عَلَى الْخَطَا بَعْدَ تَبَيِّنِ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ لَهُ بَدْلِيْلُ الشَّرِعِ، فَلَا حُجَّةَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ وَقَدْ سَعَى

في خَرَابِ دِينِهِ، وَنَقْصٌ إِيمَانِهِ، وَمِنَ الْمَعِيبِ جَدًا وَالْإِثْمُ أَنْ تَحْتَاجَ عَلَى أَحَدٍ فِي مَسَأَلَةٍ شَرِيعَةٍ بِقَالَ اللَّهُ وَقَالَ رَسُولُهُ فَلَا يَهُمْ وَيَرُدُّ عَلَيْكَ بِقَالَ إِمَامُنَا وَمُفْتِنُنَا، وَهَذَا مَذَهِبُنَا، أَوْ يَتَعَصَّبُ لِقَوْلِ إِمَامٍ مَذْهِبِهِ وَمُفْتِنِي بِلَدِهِ وَشِيخِ طَرِيقَتِهِ وَزَعِيمِ حِزْبِهِ وَجَمَاعَتِهِ.

الأمر الثاني: إذا وُجِدَتْ مَسَأَلَةٌ شَرِيعَةٌ دَلِيلُهَا الشَّرِيعَةُ صَحِيحٌ وَصَرِيحٌ فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَالِفَهُ لِقَوْلِ إِمَامٍ مَذْهِبِهِ أَوْ عَالَمٍ أَوْ مُفْتِنٍ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ، وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ - رَحْمَةُ اللَّهِ - «أَجْمَعُ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ مَنِ اسْتَبَانَ لَهُ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَدْعَهَا لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ».

الأمر الثالث: إذا اجْتَهَدَ الْعَالَمُ الْمَعْرُوفُ بِتَحْرِي الْحَقِّ الْمُوَافِقِ لِلَّدَلِيلِ فِي مَسَأَلَةٍ شَرِيعَةٍ فَأَخْطَطَ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَطْعَنَ فِيهِ، لِأَنَّهُ مَعْذُورٌ وَمَأْجُوزٌ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ الصَّحِيحِ: ((إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرٌ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَطَ فَلَهُ أَجْرٌ))، وَبَيْنَ خَطْوَةِ الْفَاظِ الْعِلْمِ وَأَدِبِهِ.

الأمر الرابع: مُتَابِعَةُ الْعُلَمَاءِ فِي زَلَّاتِهِمْ وَتَقْلِيَّدُهُمْ فِيمَا أَخْطَطُوا فِيهِ مِنْ أَسْبَابِ ضَعْفِ الدِّينِ وَالضَّلَالِ وَالهَلْكَةِ وَهُدُمِ الْإِسْلَامِ وَالْبُعْدِ عَنِ الدِّينِ الصَّحِيحِ، فَقَدْ صَحَّ عَنِ ابْنِ حُدَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: ((قَالَ لِي عُمَرُ: هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدِمُ الْإِسْلَامَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: يَهْدِمُهُ زَلَّةُ الْعَالَمِ، وَجِدَالُ مُنَافِقِي الْقُرْآنِ، وَأَئِمَّةُ مُضِلِّوْنَ)).

فَاللَّهُمَّ أَعِذْنَا مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّيْنَ وَأَكْرِمْنَا بِالْعُلَمَاءِ السُّلَيْبِيْنَ يَا رَبَّ الْعَالَمِيْنَ.

الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَالِمِ الْبَوَاطِنِ وَالظَّوَاهِرِ، وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ.

أَمَّا بَعْدُ، فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَالسُّنْنَةِ:

إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ قَضَى وَقَدَرَ وَكَتَبَ أَنْ يَخْتَلِفَ الْعُلَمَاءُ فِي بَعْضِ مَسَائِلِ الدِّينِ وَالشَّرِيعَةِ ابْتِلَاءً وَاخْتِبَارًا لِعِبَادِهِ، لِيَتَمَيَّزَ الْمُتَابِعُ لِتُصُوْصِنِ الشَّرِيعَةِ مِنَ الْمُقْلِدِ وَالْمُتَعَصِّبِ لِلْأَئِمَّةِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْمُفْتِنِينَ، وَبَيْنَ الْمُعَظَّمِ لِلْحَقِّ وَأَدَلَّهِ مِنَ الْمُعَظَّمِ لِلرِّجَالِ وَأَقْوَالِهِمْ وَأَهْلِ مَذْهِبِهِ وَبِلَدِهِ، وَيَظْهَرَ الْبَاحِثُ الرَّاغِبُ فِي الصَّوَابِ مِنَ الْبَاحِثِ الرَّاغِبِ فِيمَا تَهْوَاهُ وَتَمِيلُ إِلَيْهِ نَفْسُهُ فِرْقَتُهُ أَوْ جَمَاعَتُهُ أَوْ طَرِيقَتُهُ الصُّوفِيَّةُ، وَلَهُ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ فِيمَا قَدَرَ وَقَضَى {لَا يُسَأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ}، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: {أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ

يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمُنَّ اللَّهُ الَّذِينَ
 صَدَقُوا وَلَيَعْلَمُنَّ الْكَاذِبِينَ } ، } وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ
 } ، وليس وجود هذا الخلاف والاختلاف لأجل أن يتخيّر الإنسان من أقوال
 العلماء واختلافاتهم ما يُريده وما تهواه نفسه ويُواافق عمله، وما يرى أن له
 مصلحة فيه أو تخفيلاً لتشنيع أو عيباً لحقه، وإننا نرى اليوم بعض
 ضعاف الدين يسألون عن الحكم الشرعي الوارد في الأدلة الشرعية هل
 اتفق فيه العلماء أم اختلفوا، فإن كانوا قد اتفقا انزجر أو سكت ولم يُحاجج
 مُخالفه، ولم يتعدّ لنفسه إذا انكر عليه، وإن كانوا قد اختلفوا لم ينكف عن
 يفعل من قبيح ومحرّم ومنكر، واستطال على المُنكر عليه، وجعل الخلاف
 عذرًا لنفسه ومخرجاً لها، وتراه يتتبّع في مسائل كثيرة رخص العلماء وليس
 ما دل دليل الشرع على أن الصواب والحق من بين الاختلافات، وقد قال
 الفقيه ابن حزم - رحمة الله - عن هؤلاء: «وطبقة أخرى، وهم قوم بلغتْ
 بهم رقة الدين وقلة التقوى إلى طلب ما وافق أهواءهم في قول كُل قائل، فهم
 يأخذون ما كان رخصة من قول كُل عالم مقلدين له غير طالبين ما أوجبه
 النّصّ عن الله تعالى وعن رسوله ﷺ، وقال الإمام سليمان التّيمي - رحمة
 الله -: «لو أخذت بِرُخصة كُل عالم اجتمع فيك الشر كله».

هذا، وأسائل الله الكريم: أن يعيننا على الاستمرار على الإكثار من طاعته
 إلى ساعة الوفاة، وأن يقيينا شر أنفسنا وشر أعدائنا وشر الشيطان، اللهم:
 اغفر لنا ولا هلينا وجميع المسلمين الأحياء منهم والأموات، اللهم: زدنا
 علمًا، وفقنا في الدين، وأكرمنا باتباع القرآن والسنّة، اللهم: ارفع الضرر
 عن المُتضررين من المسلمين في كل مكان، اللهم: وفق حكام المسلمين إلى
 العمل بشرعك، وسدّد هم إلى مراضيك، إنك سميع الدّعاء، وأقول هذا،
 وأستغفر لله لي ولكلم.